



غرفة الشرقية
ASHARQIA CHAMBER

الرقم: ٣٥٠١٠٠٠/٤٠٠/٢٥٦٨
التاريخ: ٢٠١٩/١٢/١٩ م
الموافق: ٢٢/٠٤/١٤٤١ هـ

المحترمين

السادة/مؤسسات وشركات تنظيم الفعاليات والاحتفالات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب وزارة الداخلية - الأمن العام رقم (١٦٩٧/٣/٢١) م أ م ش) وتاريخ (١٤٤١/٠٤/١٤ هـ) والمشار فيه إلى تعميم مدير شرطة المنطقة الشرقية رقم (٧١٠٠٤/١٦/٢١) وتاريخ (١٤٤٠/٠٥/١١ هـ) المبني على تعميم معالي مدير الأمن العام رقم (١٩١٦) وتاريخ (١٤٤٠/٥/١) المبني على توجيه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية (حفظه الله) البرقي (٧٩٥٦٤) بتاريخ (١٤٤٠/٤/١٠ هـ).

بشأن ما يرد للأمن العام من الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية بطلب تأمين مواقع الاحتفالات والمعارض التي يردها كبار المسؤولين بالدولة وضيوفهم بالتجهيزات الفنية (أجهزة وبوابات للكشف والتفتيش) التي يناط للجهة المختصة بشرط المناطق علمية التفتيش بها وتأمينها. وحيث سبق تشكيل لجنة من الجهات المختصة بالأمن العام لإيجاد آلية لتأمين وتحديد التجهيزات الفنية وحصص مواقع الاحتفالات والمعارض التي تقام بها الفعاليات (السياحية، والاجتماعية، الترفيهية، والمسابقات، المعارض والمؤتمرات) التي لا يتوفرها أجهزة الكشف والتفتيش. وعليه يجب أن تلتزم الجهات المنظمة للفعاليات والاحتفاليات بتأمين التجهيزات التالية (أجهزة كشف الحقائق بواسطة أشعة (X)، بوابات الكشف عن الاسلحة والمعادن، أجهزة محمولة للكشف عن الاسلحة والمعادن)، وأن تلتزم الجهات المشرفة على تلك الفعاليات بتوفير مشغلين من الحراسات المدنية وتزويدهم بالوسائل والتجهيزات التي تمكنهم من أداء أعمالهم.

للعلم والإحاطة والالتزام بذلك.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

ب ع م / أ م ش